

تبين الحقائق شرح كنز الدقائق

@ 18 @ والشامي إلى الحجر الأسود منهم الحسن وعطاء وابن جبير لما روي عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم قدم هو وأصحابه مكة وقد أوهنتهم الحمى فقال المشركون إنه يقدم عليكم قوم أوهنتهم حمى يثرب ولقوا منها شرا فأطلع الله نبيه على ما قالوا فلما قدموا قعد المشركون مما يلي الحجر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يرملوا الأشواط الثلاثة وأن يمشوا بين الركنين ليرى المشركون جلدهم أي قوتهم فلما رأوهم رملوا قالوا هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد أوهنتهم هؤلاء أجلد منا قال ابن عباس ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم + (متفق عليه) + ولنا في الرمل من الحجر إلى الحجر حديث ابن عمر وحديث ابن عباس في حجة الوداع + (متفق عليهما) + وفي حديث جابر الطويل انفرد به مسلم وقال بعض الناس لا رمل فيه لأنه كان لإرادة الجلد وقد زال ذلك المعنى قلنا فعله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأصحابه والخلفاء بعده وإن زاحمه الناس في الرمل وقف فإذا وجد مسلكا رمل لأنه لا بدل له فيقف حتى يقيمه على الوجه المسنون بخلاف استلام الحجر لأن الاستقبال بدل له والرمل أن يهز في مشيه الكتفين كالمبارز يتبخر بين الصفين قال رحمه الله (واستلم الحجر كلما مررت به إن استطعت) لما روي أنه صلى الله عليه وسلم طاف على بعير كلما أتى على الركن أشار إليه بشيء في يده وكبر + (رواه أحمد والبخاري) + ولأن أشواط الطواف كركعات الصلاة والاستلام كالتكبير فيفتح به كل شوط كما يفتح كل ركعة بالتكبير ويختم الطواف بالاستلام وإن لم يقدر على الاستلام استقبل على ما بينا من قبل ويستحب أن يستلم الركن اليماني ولا يقبله وعن محمد هو سنة ويقبله مثل الحجر الأسود لما روي عن ابن عمر أنه قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يمس من الأركان إلا اليمانيين + (رواه الجماعة) + إلا الترمذي لكن له في معناه من رواية ابن عباس وعن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم قال إن مسح الركن اليماني والركن الأسود يحط الخطايا حطا وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الركن اليماني ويضع يده عليه + (رواه الدارقطني) + وعن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا استلم الركن اليماني قبله + (رواه البخاري) + في تاريخه وعن ابن عمر أنه قال ما تركت استلام هذين الركنين الركن اليماني والحجر الأسود منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما + (رواه مسلم وأبو داود) + وعن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدع أن يستلم الحجر والركن اليماني في كل طوافه ولا يستلم غيرهما من الأركان لما روينا وسئل معاوية عن استلام الأركان كلها قال ليس شيء من البيت مهجورا وقال له ابن عباس في الجواب لقد كان لكم في رسول

اﻻ أسوة حسنة فقال معاوية صدقت وعن أبي هريرة أنه صلى اﻻ عليه وسلم قال وكل بالركن اليمانى سبعون ألف ملك فمن قال عنده اللهم إنى أسألك العفو والعافية فى الدنيا وفى الآخرة ربنا آتانا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا آمين ويستحب الإكثار من ذلك وعن مجاهد أنه قال من وضع يده على الركن اليمانى ثم دعا استجب له قال رحمه اﻻ (واختم الطواف به وبركعتى فى المقام أو حىث تيسر من المسجد) أى اختم الطواف بالاستلام وقد ذكرناه واختمه بركعتى فى المقام أو فى أى موضع تيسر لك من المسجد الحرام وهذه الصلاة واجبة عننا وقال الشافعى هى سنة لانعدام دليل